

لجنة فتح المظاريف.

مهام اللجنة

- على اللجنة التقيد بعملها بما جاء نصاً في المادة (١٥) ؛ من أنه: "تفتح المظاريف بحضور جميع أعضاء لجنة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، وتعلن على من حضر من المتنافسين أو مندوبيهم الأسعار الواردة في العروض، ويجب على هذه اللجنة إحالة محضرها وأوراق المنافسة إلى لجنة فحص العروض خلال سبعة أيام من فتح المظاريف".
- ولها الحق في الاستعانة بمن ترى حاجة للاستعانة به في موضوعات محددة .